

## قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٤٦ لسنة ٢٠٠٤

بتعيين مجلس إدارة المركز الوطني  
لتخطيط استخدامات أراضي الدولة

**رئيس مجلس الوزراء**

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون الهيئات العامة الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ :

وعلى القانون رقم ١٤٣ لسنة ١٩٨١ في شأن الأراضي الصحراوية :

وعلى القانون رقم ٧ لسنة ١٩٩٦ في شأن بعض الأحكام المتعلقة بأملاك الدولة الخاصة :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٢ لسنة ٢٠٠١ بشأن تحديد المناطق الاستراتيجية

ذات الأهمية العسكرية من الأراضي الصحراوية والقواعد الخاصة بها :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٣ لسنة ٢٠٠١ بإنشاء المركز الوطني لتخطيط

استخدامات أراضي الدولة :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٤ لسنة ٢٠٠١ بشأن تحديد استخدامات

أراضي الدولة حتى عام ٢٠١٧ :

وبعد أخذ رأى وزير الدفاع :

**قرار:**

**(المادة الأولى)**

يشكل مجلس إدارة المركز الوطني لتخطيط استخدامات أراضي الدولة برئاسة السيد الدكتور / يوسف أمين والي - نائب رئيس مجلس الوزراء ووزير الزراعة واستصلاح الأراضي وعضوية ممثلين للوزارات والجهات الآتية يختارهم الوزراء أو رؤساء الجهات :

- مدير المركز .

- ممثل لوزارة الدفاع .

- ممثل لوزارة الداخلية .
- ممثل لوزارة الزراعة واستصلاح الأراضي .
- ممثل لوزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية .
- ممثل لوزارة الأوقاف .
- ممثل لوزارة الطيران المدني .
- ممثل لوزارة النقل .
- ممثل لوزارة الثقافة .
- ممثل لوزارة الاتصالات .
- ممثل لوزارة الكهرباء والطاقة .
- ممثل لوزارة التنمية المحلية .
- ممثل لهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة .
- ممثل للهيئة العامة لمشروعات التعمير والتنمية الزراعية .
- ممثل للهيئة العامة للتنمية السياحية .

وللمجلس أن يدعو لحضور جلساته من يرى دعوته من الخبراء أو المتخصصين أو ممثلي الوزارات والجهات عند نظر موضوعاتها .

#### (المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الواقع المصرية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٢٠ ذى القعدة سنة ١٤٢٤ هـ

(الموافق ١٣ يناير سنة ٢٠٠٤ م) .

رئيس مجلس الوزراء  
دكتور / عاطف حميد